١٠١١٥

قرار إداري رقم (١٣٢) لسنة ٢٠٠٧
بشأن إعادة تنظيم وتحديد اختصاصات قطاع شئون الميزانية العامة

==========

وكيل وزارة المالية

- بعد الإطلاع على المرسوم الأميري الصادر في ١٢ أغسطس لسنة ١٩٨٦ في شأن وزارة المالية.
- وعلى القرار الوزاري رقم (١١) لسنة ١٩٩٢ بشأن إعادة تنظيم الهيكل التنظيمي لوزارة المالية.
- وعلى القرار الوزاري رقم (٢١) لعام ١٩٩٣ بشأن إعادة تنظيم شئون الميزانية العامة.
- وعلى القرار الإداري رقم (٢٢٥) لسنة ١٩٩٣ بشأن تحديد اختصاصات الإدارات والوحدات الإدارية التابعة للوكيل المساعد لشئون الميزانية العامة.
- وعلى كتابي ديوان الخدمة المدنية رقم (٤٤٣٠٧) بتاريخ ٢٠٠٦/١١/٢٥ ورقم (٢٣٨٩) بتاريخ ٢٠٠٧/١/٢٣ بشأن الموافقة على إعادة تنظيم قطاع الميزانية العامة .
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

- قـــــــرر -

مادة أولى: يعاد تنظيم قطاع شئون الميزانية العامة على النحو التالي :

أولا: إدارة ميزانيات وزارات الخدمات العامة والدفاع :

تضم مراقبة ميزانيات وزارات الخدمات العامة والدفاع وتتكون من الاقسام التالية:

١] قسم ميزانيات وزارات الأمن والعدالة.

٢] قسم ميزانيات الوزارات المالية.

٣] قسم ميزانيات وزارات الخدمات العامة.

ثانيا: إدارة ميزانيات وزارات الخدمات الاجتماعية والاقتصادية:

تضم مراقبة ميزانيات وزارات الخدمات الاجتماعية والاقتصادية وتتكون من الاقسام التالية:

١] قسم ميزانيات وزارات الخدمات التعليمية والصحية.

٢] قسم ميزانيات وزارات الخدمات الاجتماعية.

٣] قسم ميزانيات وزارات الخدمات الإقتصادية.

ثالثا: إدارة التخطيط المالي والمتابعة:

تضم مراقبة التخطيط المالي والمتابعة وتتكون من الاقسام التالية:

١] قسم التخطيط المالي.

٢] قسم متابعة الميزانية.

٣] قسم إصدارات قطاع الميزانية العامة.

٤] قسم التنسيق المالي والاقتصادي.

رابعا: إدارة ميزانيات الهيئات الملحقة:

تضم مراقبة ميزانيات الهيئات الملحقة وتتكون من الاقسام التالية:

١] قسم أول.

٢] قسم ثاني.

خامسا: إدارة ميزانيات المؤسسات المستقلة:

تضم مراقبة ميزانيات المؤسسات المستقلة وتتكون من الاقسام التالية:

١] قسم أول .

٢] قسم ثاني.

مادة ثانية: توزع اختصاصات قطاع شئون الميزانية العامة على الإدارات والمراقبات والأقسام وذلك على النحو التالي :

أولا: **إدارة ميزانيات وزارات الخدمات العامة والدفاع.**

ثانيا: **إدارة ميزانيات وزارات الخدمات الاجتماعية والاقتصادية.**

وتختص كل إدارة من هاتين الادارتين بالاعمال التالية:

١] المساهمة في دراسة وإعداد التعاميم المالية المتعلقة بشئون الميزانية العامة فيما يختص بالجهات الحكومية (الوزارات والإدارات الحكومية).

٢] متابعة تطبيق النظم المالية والتعاميم المتعلقة بها فيما يخص إعداد وتنفيذ الميزانية.

٣] توجيه الأجهزة المالية بالجهات المختصة لكل ما له علاقة بشرح وتفسير وحسن تطبيق القوانين والقرارات الخاصة بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها.

٤] توفير البيانات المالية اللازمة لإدارة التخطيط المالي والمتابعة لإعداد الإطار العام لمشروع ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية.

٥] إبلاغ الجهات المختصة عند إعداد تقديرات ميزانياتها بالتوجهات العليا الخاصة بتقديرات الميزانية.

٦] دراسة التقديرات المبدئية لميزانيات الجهات المختصة في ضوء أهدافها وهياكلها التنظيمية وخطط التنمية والأولويات المقررة والتوجهات العليا لتقديرات الميزانية وأجهزة التخطيط والرقابة وذلك مع الاسترشاد بالملاحظات الفنية لكل من ديوان الخدمة المدنية ووزارة التخطيط.

٧] عرض ما تسفر عنه دراسة التقديرات المبدئية على المستويات الإدارية الأعلى.

٨] إعداد التقديرات النهائية لميزانيات الجهات المختصة لجميع أبواب المصروفات والإيرادات ومتابعتها مع الجهات المعنية حتى إصدار قانون ربط الميزانية.

٩] إبلاغ الجهات المختصة بقانون ربط الميزانية بعد صدوره مصحوبا بالتعليمات والقواعد الخاصة بالتنفيذ للعمل بموجبها.

١٠] متابعة تنفيذ ميزانيات الوزارات والإدارات الحكومية من خلال دراسة البيانات المالية الشهرية والربع سنوية والمذكرات الإيضاحية الواردة بشأنها من قبل تلك الجهات ، إضافة إلى دراسة بعض الملاحظات أو الظواهر التي قد تتضح من خلال الحسابات الختامية لتلك الجهات ، وإتخاذ ما يلزم بشأنها من إجراءات ، وبما يساهم في دراسة مشروع ميزانية السنة المالية المقبلة.

١١] دراسة الطلبات التي تتقدم بها الجهات المختصة لتعديل اعتمادات بعض أنواع وبنود وبرامج ميزانياتها واتخاذ اللازم بشأنها والتأكد من إدخال التعديلات ضمن البيانات المالية الشهرية.

١٢] بحث ودراسة الطلبات المالية التي ترد من الجهات الحكومية المختصة لتعزيز اعتمادات ميزانياتها سواء باعتمادات إضافية أو بالنقل من الاعتماد التكميلي واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.

١٣] دراسة استحداث برامج وبنود وأنواع نمطية جديدة للإيرادات أو المصروفات بالتنسيق مع إدارة التخطيط المالي والمتابعة.

١٤] تحديد الموعد النهائي لإجراء النقل بين أنواع وبنود وبرامج الميزانية.

١٥] وضع الشروط الواجب إتباعها للتعلية لحساب الأمانات/مبالغ مخصوم بها على أنواع بنود مصروفات الميزانية ودراسة الطلبات التي تتقدم بها الجهات المختصة بهذا الشأن واتخاذ ما يلزم بهذا الشأن.

١٦] دراسة طلبات الجهات التي تطلب استصدار قرارات عامة أو ترتب أعباء مالية على ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية.

[١٧] دراسة ما تسفر عنه تقارير الجهات الرقابية من ملاحظات على الحسابات الختامية للوزارات والإدارات الحكومية المختصة فيما يتعلق بإعداد وتنفيذ الميزانية.

[١٨] إعداد الدراسات والأبحاث ذات الصلة بأعمال الإدارة.

[١٩] المشاركة في الدورات التدريبية وإعداد وإلقاء المحاضرات التي تتعلق بإعداد تقديرات الميزانية ومتابعة تنفيذها لرفع كفاءة العاملين بالجهات الحكومية.

[٢٠] المشاركة في اللجان والاجتماعات الرسمية الخاصة بدراسة تقديرات ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية فيما له علاقة بتنفيذ الميزانية.

[٢١] المساهمة في إعداد دراسات وأبحاث وتقارير عن تطوير أسلوب إعداد الميزانيات العامة والعمل على استخدام الأساليب الحديثة لتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

[٢٢] توفير البيانات اللازمة للإدارات المختصة بوزارة المالية لتطوير وتحديث الميزانيات والحسابات العامة ونظم وتكنولوجيا المعلومات .

[٢٣] توجيه الأجهزة المالية في الجهات الحكومية لكل ما له علاقة بشرح وتفسير وكفاءة تطبيق الأساليب الحديثة لتبويب و إعداد الميزانيات العامة وفقا للقرارات والتعاميم والدراسات الصادرة بهذا الشأن وذلك بالتنسيق مع الإدارات المختصة.

[٢٤] المساهمة في البرامج التدريبية اللازمة لتطوير أداء الأجهزة المالية في الجهات الحكومية، واكتساب الخبرات فيما يتعلق بتطبيق الأساليب الحديثة لتبويب وإعداد الميزانيات العامة.

[٢٥] توجيه الأجهزة المالية في الجهات الحكومية عند إعداد مشاريع ميزانياتها بأن تكون متوافقة مع برنامج عمل الحكومة والخطة الإنمائية للدولة.

وتتكون كل إدارة من الإدارتان المشار إليهما من مراقبة واحدة وكل مراقبة تتكون من ثلاثة أقسام وذلك على النحو التالي:

مراقبة ميزانيات وزارات الخدمات العامة والدفاع وتتكون من الاقسام التالية:

١] قسم ميزانيات وزارات الأمن والعدالة.

٢] قسم ميزانيات الوزارات المالية.

٣] قسم ميزانيات وزارات الخدمة العامة.

مراقبة ميزانيات وزارات الخدمات الاجتماعية والاقتصادية وتتكون من الاقسام التالية:

١] قسم ميزانيات وزارات الخدمات التعليمية والصحية.

٢] قسم ميزانيات وزارات الخدمات الاجتماعية.

٣] قسم ميزانيات وزارات الخدمات الاقتصادية.

- ويكون للمراقبة التابعة لكل إدارة ذات اختصاصات الإدارة كما يكون لكل قسم من أقسام المراقبة ذات الاختصاصات المشار إليها وذلك بالنسبة لميزانيات الوزارات والإدارات الحكومية التي يقوم القسم بإعداد تقديرات ميزانياتها.

ثالثا: إدارة التخطيط المالي والمتابعة

وتختص بالاعمال التالية:

١] المساهمة في إعداد دراسات وأبحاث وتقارير عن الميزانيات العامة والتحليل المالي والاقتصادي والتنبؤ المالي وسبل تنمية الإيرادات وترشيد الإنفاق وتطوير النظم المالية المتكاملة ونظم إعداد الميزانيات ومراقبة تنفيذها.

٢] إعداد دراسات بشأن تطوير بعض النصوص القانونية والقواعد والتعليمات المالية الجاري العمل بها ومراجعة مشروعات القوانين والمراسيم المحالة إلى الإدارة وإبداء الرأي بشأنها من الناحية المالية.